

محافظة الجيزة

قرار رقم ١٠٨ لسنة ٢٠٢٦

محافظ الجيزة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة وتعديلاته ؛

وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٢٥٩ لسنة ٢٠٢٤ بتعييننا

محافظاً للجيزة ؛

وعلى قرار المحافظة رقم ١٧٠٣ لسنة ٢٠٢٢ بشأن الاستيلاء المؤقت لمدة ثلاث

سنوات لعدد (١٨) مدرسة بنطاق المحافظة ؛

وعلى موافقة المجلس التنفيذى بالمحافظة بتاريخ ٢٧/١١/٢٠٢٥ على مذكرة

جهاز أملاك الدولة بالمحافظة بشأن طلب الهيئة العامة للأبنية التعليمية - منطقة

الجيزة استصدار قرار بتجديد قرار الاستيلاء رقم ١٧٠٣ لسنة ٢٠٢٢ سالف الذكر ؛

قرر:

مادة (١)

يجدد لمدة ثلاث سنوات قرار المحافظة رقم ١٧٠٣ لسنة ٢٠٢٢ بشأن الاستيلاء

المؤقت لعدد (١٨) مدرسة الموضح بيانها بالقرار وذلك للاحتياج الشديد لتلك المدارس

وعدم توافر أراضى ولوجود كثافات طلابية عالية ولتمكين هيئة الأبنية التعليمية من

إقامة منشآت تعليمية حديثة على تلك الأراضى لتساهم فى خفض الكثافة الطلابية

لحين السير فى إجراءات نزع الملكية .

مادة (٢)

يتعين على الهيئة العامة للأبنية التعليمية قبل مضى المدة المشار إليها بالمادة الأولى من هذا القرار بوقت كاف اتخاذ إجراءات نزع الملكية للمدارس سالفه الذكر .

مادة (٣)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٠٢٦/١/٢٠

محافظ الجيزة

مهندس/ عادل النجار